



المرفق

إعلان

بشأن حقوق القوميات في اوكرانيا ، اعتمده برلمان  
أوكرانيا في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١

إن فرخوفنارادا لاوركرانيا ،

إذ ينطلق من إعلان سيادة دولة اوكرانيا ، وهو القانون الذي أعلن استقلال  
اوكرانيا وفي ضوء الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهدين الدوليين الخاصين لحقوق  
وحرية الافراد اللذين صادقت عليهما اوكرانيا ،

وفي إطار سعيه لكي يوحد المبادئ المقدمة للحرية والانسانية والعدالة  
الاجتماعية والمساواة لجميع الجماعات العرقية في اوكرانيا ضمن اوكرانيا مستقلة  
وديمقراطية ،

ومع مراعاة أنه يعيش على أرض اوكرانيا مواطنون ينتمون الى أكثر من ١٠٠  
قومية ، ويشكلون مع الاوكرانيين مجموع سكان أوكرانيا البالغ عددهم ٥٢ مليون نسمة ،

يعتمد هذا الإعلان بشأن حقوق القوميات في اوكرانيا :

مادة ١

تضمن دولة اوكرانيا لجميع الشعوب والجماعات القومية والمواطنين الذين  
يعيشون على أرضها ، جميع الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

ويتم انتخاب ممثلي الشعوب والجماعات القومية على أساس الحقوق المتساوية  
لأجهزة الحكم على جميع المستويات ، ولهم أن يتقلدوا أي وظيفة في الأجهزة الادارية  
وفي الاعمال التجارية وفي المؤسسات والمنظمات .

التمييز على أساس القومية محظور ومعاقب عليه بموجب القانون .

مادة ٢

تضمن الدولة الأوكرانية لجميع القوميات حق الحفاظ على مستوطناتها التقليدية ، وتكفل وجود الوحدات القومية - الادارية ، وتتولى المسؤولية عن خلق الظروف الملائمة لتنمية جميع اللغات والثقافات القومية .

مادة ٣

تضمن الدولة الأوكرانية لجميع الشعوب والجماعات القومية الحق في استخدام لغاتها الوطنية في جميع مجالات الحياة الاجتماعية ، بما في ذلك التعليم والعمالة وتلقي ونشر المعلومات .

يفسر فرخوفنارادا لأوكرانيا المادة ٣ من قانون اللغات الصادر عن جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية بطريقة مفادها أنه ضمن حدود الوحدات الادارية - الاقليمية ، ذات الكثافة السكانية من قوميات معينة ، فإن لغتها يمكن أن تستخدم على أساس متساو مع اللغة التي تستخدمها الدولة .

وتضمن الدولة الأوكرانية لمواطنيها الاستخدام غير المعوق للغة الروسية . وفي المناطق التي توجد فيها كثافة سكانية من قوميات عدة ، فإن اللغة المقبولة لهذه المنطقة يمكن أن تستخدم على أساس متساو مع لغة الدولة .

مادة ٤

جميع مواطنين اوكرانيا ، من كل قومية ، يكفل لهم حق الافصاح عن ديانتهم واستخدام رموزهم القومية والاحتفال بأعيادهم القومية والمشاركة في الشعائر التقليدية لشعوبهم .

مادة ٥

يحمي القانون الآثار التاريخية والثقافية لجميع الشعوب والجماعات القومية المقيمة على أرض اوكرانيا .

مادة ٦

تضمن الدولة الأوكرانية لجميع القوميات حق إنشاء مراكزها وجمعياتها الثقافية ومنظماتها ورابطاتها الاقليمية . ولهذه المنظمات أن تمارس أنشطة رامية الى تنمية الثقافات القومية ، وتعقد بما يتفق مع القوانين القائمة فعاليات جماهيرية ، وتروج لإنشاء صحف ومجلات وشركات للنشر ومتاحف ومنتديات فنية ومسارح واستوديوهات سينمائية .

مادة ٧

تتمتع المراكز والجمعيات الثقافية القومية وممثلو الاقليات القومية بالحق في اقامة صلات بغير عوائق مع مواطنهم التاريخية .

-----